

الذخيرة

اللفظ العاشر لفظ الآل في الجواهر قال ابن القاسم وآله وأهله سواء وهم العصبة والأخوات والبنات والعمات دون الخالات قال أبو الوليد معناه العصبة ومن في قعدهم من النساء هو المشهور وقال التونسي يدخل في الأهل من هو من جهة أحد الأبوين بعدوا أو قربوا اللفظ الحادي عشر لفظ الآباء قال صاحب المنتقى يدخل الآباء والأمهات والأجداد والجداات والعمومات وإن بعدوا لقوله تعالى قالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق واختلف في الأحوال والخالات والاختيار دخولهن قال وهذه المعاني مجاز ومقتضى مذهب مالك اعتبار الحقائق إلا أن يغلب مجاز في الاستعمال اللفظ الثاني عشر لفظ القرابة ففي الجواهر في الموازية إذا أوصى لأقربائه يقسم على الأقرب فالأقرب بالاجتهاد وقال في العتبية لا يدخل ولد البنات وولد الخالات وقال ابن كنانة يدخل الأعمام والعمات والأحوال والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت وعن مالك يدخل أقاربه من أبيه وأمه وقال أشهب كل ذي محرم منه من قبل الرجال والنساء محرم منه أم لا لصدق اللفظ عليه وقال ش كل من يعرف بقربته اللفظ الثالث عشر لفظ القوم وفي الجواهر قال التونسي الرجال خاصة من العصبة لقوله تعالى لا يسخر قوم من قوم ثم قال ولا نساء من نساء وقال زهير وما أدري وسوف إخال أدري أقوم آل حصن أم نساء